



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون

دور القضاء في التحكيم بمنازعات العقود الإدارية
(دراسة مقارنة)

اطروحة تقدم بها الطالب
حسين محمد مكطوف

الى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا
وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في القانون العام
بإشراف

الاستاذ المساعد الدكتور
سليم نعيم خضير الخفاجي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

{ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا
فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا }

{النساء/٦٥}

الإهداء.....

الى شمسي... بكل ما فيها من دفء...

أيام الشتاء..

الى قمري... نورٌ يهدي التائهين..

في الدروب العمياء...

الى ظلي... ما فارقني يوماً...

يرقبني في صبحٍ ومساء...

الى المعطاءة الكريمة...

الى الجزيلة في العطاء...

الى التي أخذتها الأقدار مني...

بلا مقدمات.. بلا وداع..

الى أمي.... ومن غيرها..

بكت عليها...

حتى طيور السماء...

إليك يا نور عيني..

ويا معشوقتي الأبدية

اهدي ثواب هذه العمل...

لعلي افلح بالإهداء...

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه الميامين وبعد...

يطيب لي وأنا انتهي من كتابة هذه الاطروحة ان اتوجه بخالص شكري وتقديري إلى أستاذي الفاضل الدكتور (سليم نعيم خضير الخفاجي) لتفضله مشكوراً بالإشراف على هذه الاطروحة، ولكل ما قدمه من توجيهات وارشادات والتي كان لها الاثر البالغ في ظهور اطروحتي بشكلها النهائي . فجزاه الله خير جزاء المحسنين وانعم عليه بما يتمناه.

كما يطيب لي ان أتقدم بوافر الشكر والامتنان إلى السادة أعضاء لجنة المناقشة لتفضلهم مشكورين بقبول مناقشة رسالتي ولكل ما سيقدمونه من ملاحظات وتوجيهات التي ستصب حتماً في مصلحة البحث.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى منتسبي كلية القانون جامعة البصرة كافة، وإلى العاملين في مكاتب معهد العلمين للدراسات العليا والروضة الحيدرية، وإلى موظفي مكتبة كلية القانون في جامعة البصرة، وإلى منتسبي مكاتب كليات القانون والمكاتب المركزية في الجامعات العراقية.

وشكري مع اعتذاري لكل من ساعدني لإنجاز هذا البحث ولم يسعني ذكر اسمه وهم كثير فجزاهم الله خيراً.

الباحث

الفهرست

٣-١			المقدمة
٩٨-٤	الإجراءات السابقة على صدور القرار التحكيمي في منازعات العقود الإدارية		الباب الأول
٦٣-٥	الرقابة القضائية السابقة على صدور القرار التحكيمي في منازعات العقود الإدارية		الفصل الأول
٤٣-٦	ماهية اتفاق التحكيم والرقابة القضائية عليه		المبحث الأول
٢٧-٧	مفهوم اتفاق التحكيم وطبيعة الدفع به أمام قضاء الدولة	المطلب الأول	
	الاتفاق على التحكيم في العقود الإدارية	الفرع الأول	
	طبيعة الدفع بوجود اتفاق تحكيم	الفرع الثاني	
٤٣-٢٨	الرقابة القضائية على وجود اتفاق التحكيم وصحته	المطلب الثاني	
	وجود اتفاق التحكيم	الفرع الأول	
	صحة اتفاق التحكيم	الفرع الثاني	
٦٣-٤٣	مظاهر الرقابة القضائية على التحكيم في العقود الإدارية		المبحث الثاني
٥٣-٤٣	دور قضاء الدولة في تشكيل هيئة التحكيم	المطلب الأول	
	تحديد المحكمة المختصة بتعيين المحكمين وحدود تدخلها	الفرع الأول	
	أسباب تدخل القضاء في تعيين هيئة التحكيم وأشكاله	الفرع الثاني	
٦٣-٥٣	دور القضاء في رد الحكم	المطلب الثاني	
	أسباب رد الحكم	الفرع الأول	
	إجراءات رد الحكم	الفرع الثاني	
٩٨-٦٤	الرقابة القضائية أثناء التحكيم في منازعات العقود الإدارية		الفصل الثاني

٨٣-٦٥	دور القضاء في اتخاذ التدابير والإجراءات الوقتية والتحفظية		المبحث الأول
٧٥-٦٦	موقف الفقه والقضاء من تحديد الجهة المختصة باتخاذ تدابير الوقتية والتحفظية عند وجود اتفاق تحكيم	المطلب الأول	
	موقف الفقه من تحديد الجهة المختصة باتخاذ تدابير الوقتية والتحفظية عند وجود اتفاق تحكيم	الفرع الأول	
	موقف القضاء من تحديد الجهة المختصة باتخاذ التدابير الوقتية والتحفظية عند وجود اتفاق التحكيم	الفرع الثاني	
٨٣-٧٦	موقف التشريعات من مسألة تحديد الجهة المختصة باتخاذ التدابير والوقتية والتحفظية	المطلب الثاني	
	موقف التشريع الفرنسي والمصري	الفرع الأول	
	موقف التشريع اللبناني والعراقي	الفرع الثاني	
٩٨-٨٣	دور القضاء في تكملة سلطة المحكم		المبحث الثاني
٨٦-٨٣	سلطة القضاء في اجراءات الأثبات	المطلب الأول	
	إستدعاء الشهود	الفرع الأول	
	الإنبابة القضائية	الفرع الثاني	
٩٨-٨٦	دور القضاء في الفصل بالمسائل الأولية	المطلب الثاني	
	سلطة المحكم بالفصل في المسائل الأولية التي تنصب على القرارات الادارية	الفرع الأول	
	إدعاء التزوير	الفرع الثاني	
١٧٦-٩٩	الإجراءات اللاحقة بعد صدور القرار التحكيمي في منازعات العقود الادارية		الباب الثاني
١٤٢-١٠١	الرقابة القضائية من خلال الطعن في الحكم التحكيمي الصادر في منازعات العقود الاداري		الفصل الأول

١٢٠-١٠١	دور القضاء في مراجعة القرار التحكيمي عن طريق الطعن بالبطلان	المبحث الأول	
١١٠-١٠٢	الطعن بالبطلان في حكم التحكيم	المطلب الأول	
	الاتجاه الموسع للرقابة على القرار التحكيمي	الفرع الأول	
	الاتجاه المخفف للرقابة على القرار التحكيمي	الفرع الثاني	
١٢٠-١١٠	حالات دعوى بطلان حكم التحكيم	المطلب الثاني	
	حالات البطلان التي تتعلق بمشاكل اتفاق التحكيم	الفرع الأول	
	بطلان حكم التحكيم لعدم احترام المحكم إرادة الأطراف	الفرع الثاني	
١٤٢-١٢١	حدود رقابة قضاء الدولة على أحكام التحكيم المطعون بها	المبحث الثاني	
١٣٤-١٢١	المحكمة المختصة بنظر دعوى بطلان حكم التحكيم	المطلب الأول	
	المحكمة المختصة بدعوى بطلان حكم التحكيم الإداري الدولي	الفرع الأول	
	المحكمة المختصة بدعوى بطلان حكم التحكيم الداخلي	الفرع الثاني	
١٤٢-١٣٤	حدود سلطة المحكمة المختصة بنظر دعوى بطلان حكم التحكيم	المطلب الثاني	
	حدود سلطة المحكمة المختصة بنظر دعوى البطلان	الفرع الأول	
	الطعن على الحكم الصادر في دعوى بطلان حكم التحكيم	الفرع الثاني	
١٧٦-١٤٣	الرقابة القضائية من خلال تنفيذ حكم التحكيم في منازعات العقود الإدارية	الفصل الثاني	
١٦٨-١٤٤	حصول القرار التحكيمي على الصيغة التنفيذية	المبحث الأول	
١٥٩-١٤٤	أسباب رقابة القضاء على التنفيذ وحجية حكم	المطلب الأول	

	التحكيم		
	أسباب رقابة القضاء على تنفيذ حكم التحكيم	الفرع الأول	
	حجية حكم التحكيم واجراءات تنفيذه	الفرع الثاني	
١٥٩-١٦٨	حدود الرقابة القضائية في مرحلة تنفيذ حكم التحكيم	المطلب الثاني	
	الجهة المختصة باصدار امر تنفيذ حكم التحكيم	الفرع الأول	
	مدى سلطة القاضي المختص بإصدار أمر التنفيذ	الفرع الثاني	
١٦٩-١٧٦	الطعن بالقرار الصادر في الصيغة التنفيذية إصدار الأمر برفض تنفيذ حكم التحكيم	المبحث الثاني	
١٦٩-١٧٣	إصدار الأمر برفض تنفيذ حكم التحكيم	المطلب الأول	
	مدى جواز الطعن برفض إعطاء المحكمة الصيغة التنفيذية	الفرع الأول	
	إصدار الأمر برفض تنفيذ حكم التحكيم	الفرع الثاني	
١٧٣-١٧٦	إصدار الأمر بتنفيذ حكم التحكيم	المطلب الثاني	
	مدى جواز الطعن باعطاء المحكمة الصيغة التنفيذية لحكم التحكيم	الفرع الأول	
	المدة والمحكمة المختصة بالطعن	الفرع الثاني	
١٧٧-١٨٢			الخاتمة
١٨٣-٢١٤			المراجع

المقدمة

لقد أضحى التحكيم الوسيلة الأساسية لحسم سائر منازعات العقود الدولية، إذ يكاد لا يستثنى عقداً من العقود التي تبرمها الدولة مع الأشخاص الأجنبية الخاصة إلا ويتضمن اللجوء الى التحكيم كبديل عن القضاء الوطني، بل أصبح شرط التحكيم أحد الشروط الرئيسية التي يضمنها المتعاقد الأجنبي في العقد لغرض إتمام التعاقد مع الدولة، تحت طائلة عدم الإستثمار.

بالنظر للمزايا التي يتمتع بها التحكيم بخلاف القضاء الوطني، منها السرعة في إجراءاته والسرية وخبرة المحكمين في مجال النشاط الذي يتعلق به النزاع، الأمر الذي يساعد في تهيئة مناخ صالح للإستثمار، وجذب رؤوس الأموال المستثمرة، كل ذلك جعل من التحكيم ليكون النظام القضائي البديل لحسم منازعات العقود الإدارية، الأمر الذي جعل الدول المختلفة تضمينه في قوانينها الداخلية، مع بعض الاختلاف في معالجته، فقد أجاز المشرع الفرنسي لأشخاص القانون العام اللجوء الى التحكيم لحسم بعض منازعاتها، وذلك استثناءً من الأصل العام الذي أورده المادة (٢٠٦٠) من القانون المدني الفرنسي والتي حظرت على الأشخاص المعنوية العامة من اللجوء للتحكيم لفض المنازعات التي تكون طرفاً فيها، في حين أجاز المشرع المصري وبشكل صريح تسوية منازعات العقود الإدارية بطريق التحكيم، بموجب قانون التحكيم رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ المعدل، وهو ذات المسلك الذي انتهجه المشرع اللبناني بموجب قانون رقم ٤٤٠ لسنة ٢٠٠٢ والذي بموجبه أجاز التحكيم في العقود الإدارية وبشكل صريح، وكذا الأمر بالنسبة للمشرع العراقي في قانون المرافعات المدنية.

ولكن هل انتهت المسألة بإجازة المشرع للتحكيم في منازعات العقد الاداري؟

الاجابة على ذلك حتماً عند القضاء، والذي نقصد به هنا القضاء الاداري، فهو مطلوب منه أن يلعب دوره في الرقابة على آلية التحكيم في العقود الادارية وأن يفرض ويمد اختصاصه حتى عند عدم وجود نص، لأنه قضاء انشائي مهمته الاجتهاد والقياس عند عدم وجود نص يحدد نطاق اختصاصه.

اهمية الدراسة

ان التحكيم والقضاء يسعى كلاهما لإصدار حكم توافرت له عناصر الصحة بما يكفل تنفيذه، ومن هنا تبدو أهمية الرقابة القضائية على التحكيم عبر مراحلته المختلفة منذ بدء إجراءاته عبر تقديم العون والمساعدة لهيئة التحكيم، مروراً بالفصل في خصومة التحكيم، وانتهاءً بتنفيذ الحكم الصادر فيها، بغية تأكيد وجوده وفاعليته، ووصولاً بخصومة التحكيم إلى منتهاها.

فالقضاء يلعب دور مساعد ومؤازر للتحكيم دون المساس بدوره، كجواز اللجوء الى قضاء الدولة لتشكيل هيئة التحكيم في حالة تعذر الاطراف تشكيلها أو وجود مانع يمنع القيام بذلك، وكذلك دور القضاء في اتخاذ التدابير الوقائية والتحفظية إن دعت الحاجة لذلك. وفي نفس الوقت هناك رقابة وإشراف من قبل القضاء على اجراءات وقرارات التحكيم والمتمثلة بالظعن والتنفيذ على أحكام التحكيم، إذ يضطلع القاضي الوطني المختص وهو في سبيل الأمر بتنفيذ حكم التحكيم بمراقبة الحكم للتأكد من الشروط التي يتطلبها المشرع الوطني.

اشكالية الدراسة

لقد اقتصر مسلك تشريعات الدول المقارنة محل الدراسة على موضوع تقرير مشروعية التحكيم في العقود الادارية دون وضع تنظيم قانوني متكامل له، إذ لم تنطرق هذه التشريعات إلى العوائق الإجرائية والموضوعية التي تعترض التطبيق العملي للتحكيم في منازعات العقود الادارية، الأمر الذي يؤدي إلى خلق نوع من اللأمن القضائي، فالمتقاضي لا يعلم مسبقاً أي قاضي يجب التوجه إليه إذا كان أمام نزاع نشأ بسبب عقد اداري هل هو القاضي الاداري أم القاضي العادي؟ إذ أن عدم تحديد الجهة القضائية المختصة بمراقبة الحكم التحكيمي الصادر في نزاع اداري من شأنه إيقاع القاضي في جريمة إنكار العدالة أو تجاوز الاختصاص.

وإذا كان للقضاء دور يلعبه في التحكيم لتحقيق فاعليته فما هو هذا الدور؟ هل هو دور يغلب عليه طابع المساعدة والمعونة أم الرقابة؟ أم الاثنين معاً؟ وما نوع هذه الرقابة شكلية أم موضوعية؟ وما هو مدى رقابة القضاء على التحكيم سواء في الإجراءات السابقة على صدور

الحكم التحكيمي، أو بعد صدوره، وسواء أكان ذلك بمناسبة الطعن على التحكيم بالبطلان أم لدى استصدار الأمر بتنفيذه من القاضي المختص، وإذا كان هذا التساؤل والإجابة عليه أمرين ملحين في مجال التحكيم التجاري الدولي أو في مجال عقود القانون الخاص عموماً، فإنهما يبدوان أكثر إلحاحاً في مجال التحكيم في منازعات العقود الادارية نظراً لما تخضع له تلك العقود من قواعد مغايرة لتلك المتعارف عليها في مجال القانون الخاص.

ولا ريب أن التسليم بتلك الرقابة وبيان مداها على نحو دقيق من شأنه أن يسهم في طمأنة تلك الاعتراضات والتخوفات من امتداد التحكيم لمجال العقود الادارية.

منهجية الدراسة

من أجل التطرق لتفاصيل هذه الدراسة، وزيادة في الدقة والفائدة، فقد ارتأينا اعتماد المنهج المقارن حيث تم الاعتماد عليه في مضاهاة موقف التشريعات المختلفة التي اخترناها لتكون محور دراستنا والمتمثلة بفرنسا ومصر ولبنان والعراق، كذلك سنتطرق الى ما انتهى اليه القضاء الاداري الوطني والمقارن، فضلاً عن بيان ما تبناه الفقه الاداري، مع التطرق الى الأحكام القضائية بشأن موضوع الدراسة.

بذلك تكون خطة البحث على النحو التالي:

الباب الأول: الإجراءات السابقة على صدور القرار التحكيمي في منازعات العقود الادارية.

الفصل الأول: الرقابة القضائية السابقة على صدور القرار التحكيمي في منازعات العقود الادارية

الفصل الثاني: الرقابة القضائية أثناء التحكيم في منازعات العقود الادارية.

الباب الثاني: الإجراءات اللاحقة بعد صدور القرار التحكيمي في منازعات العقود الادارية.

الفصل الأول: الرقابة القضائية من خلال الطعن في الحكم التحكيمي الصادر في منازعات العقود الادارية.

الفصل الثاني: الرقابة القضائية من خلال تنفيذ حكم التحكيم في منازعات العقود الادارية.

الخاتمة